/صفحة 182 / زوجها - إلى قوله - وإن الله لعفو غفور ". قال: فبعث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى المرأة فأتته فقال لها: جيئي بزوجك، فأتته فقال له: أقلت لامرأتك هذه: أنت حرام علي كظهر امي؟ فقال: قد قلت لها ذلك. فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): قد أنزل الله تبارك وتعالى فيك وفي امرأتك قرآنا وقرأ: " بسم الله الرحمن الرحيم قد سمع الله قول التي تجادلك - إلى قوله - إن الله لعفو غفور "، فضم اليك امرأتك فإنك قد قلت منكرا من القول وزورا، وقد عفى الله عنك وغفر لك ولا تعد. قال: فانصرف الرجل وهو نادم على ما قال لامرأته، وكره الله عز وجل ذلك للمؤمنين بعد وأنزل الله: " الذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا " يعني لما قال الرجل لامرأته: أنت علي كظهر امي. قال: فمن قالها بعد ما عفى الله وغفر للرجل الاول فإن عليه " تحرير رقبة من قبل أن يتماسا " يعني مجامعتها " ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا " قال: فجعل الله عقوبة من ظاهر بعد النهي هذا. ثم قال: " ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله وتلك حدود الله " قال: هذا حد الظهار. الحديث. أقول: الآية بما لها من السياق وخاصة ما في آخرها من ذكر العفو والمغفرة أقرب انطباقا على ما سيق من القصة في هذه الرواية، ولا بأس بها من حيث السند أيضا غير أنها لا تلائم ظاهر ما في الآية من قوله: " الذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا ". ألم تر أن الله يعلم ما في السماوات وما في الارض ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أين ما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيمة إن الله بكل شئ عليم _ 7. ألم تر إلى الذين نهوا